



منشور
الإجراءات رقم (١٧) لسنة ٢٠٢١

بالإشارة إلى:-

- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٨٩ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الحالات والضمانات والشروط والإجراءات المنظمة لخروج الآلات والمهمات والآلات بصفة مؤقتة من المنطقة الحرة إلى داخل البلاد والاعادة.
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢١٧ لسنة ٢٠١٧ بشأن اصدار اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧.
- منشور تعليمات رئيس قطاع النظم والإجراءات الجمركيه رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ بخصوص صرف الاحتياجات العاجلة لشركات البترول.
- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠.
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١.
- موافقة السيد الأستاذ/ رئيس مصلحة الجمارك المؤرخة في ٢٠٢١/٧/٢٩ بشأن عدم انطباق اجراءات انصراف المؤقت لاحتياجات العاجلة لشركات البترول على الحالات الخاصة بالمشروعات التي تقوم بتأجير للغير واتخاذ اللازم نحو استبداء حقوق الخزانة العامة بالنسبة للحالات التي سبق الإفراج عنها بالمخالفة لذلك.
- تأشيره السيد الأستاذ وكيل أول الوزارة رئيس مصلحة الجمارك على المذكرة المعروضة على سيادته من السيد الأستاذ مدير عام البحث الفني بمكتب رئيس المصلحة بـ"أم للسياسات والإجراءات لاصدار المنشور المشار اليه".

يراجع اللواء عادل:

- عدم تطبيق أحكام منشور تعليمات رئيس قطاع النظم رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ الصادر في شأن صرف الاحتياجات العاجلة لشركات البترول من المناطق الحرة على الحالات الخاصة بالمشروعات التي تقوم بتأجير للغير.
- تطبيق أحكام المادة ٤ من قانون الجمارك المشار اليه في الحالات التي تقوم فيها المشروعات بتأجير المعدات للغير.
- يتم اتخاذ اللازم نحو إستبداء حقوق الخزانة العامة بالنسبة للحالات التي سبق الإفراج عنها بالمخالفة لم تقم.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة.

**رئيس الادارة المركزية
لسياسات والإجراءات الجمركية**

(د / نبوى جابر شحاته)

**مدير عام
الادارة العامة لسياسات والإجراءات**

(حسامي عثمان)

الاستندية في ٢٠٢١/٩/٢٥
نمر/ منشورات ٩٠/٢٠٢١